

فقه العبادات - مالكي

4 - السهو في النفل كمن قام إلى الركعة الثالثة ساهيا ثم تذكر أنها الثالثة قبل أن يعقد ركوعها يرجع إلى الجلوس ويتم صلاته ثم يسجد للسهو بعد السلام أما إن كان تذكره بعد عقد ركوع الثالثة (أي بعد رفع رأسه منها) أتم أربعاً وجوباً إلى في الفجر والعيدين والكسوف والاستسقاء لأن مثل هذه الزيادة يبطلها . ويرجع وجوباً في قيامه للخامسة في النفل ولو كان عقدها (فإن لم يرجع بطلت الصلاة) ويسجد قبل السلام سواء أتم رابعة أو رجع من الخامسة لنقص السلام في محله .

(1) مسلم : ج 1 / كتاب المساجد ومواضع الصلاة باب 19 / 89 .

إصلاح الصلاة في حالة النقص : .

أولا - ترك النية أو تكبيرة الإحرام : لا إصلاح للصلاة في هذه الحالة سواء كان الترك عمداً أم سهواً لأن صلاته لا تنعقد أصلاً .

ثانياً - ترك أي ركن من أركان الصلاة عدا السلام : إن كان الترك عمداً بطلت الصلاة سواء طال الفصل على الترك أم قصر أما إن كان الترك سهواً فهناك تفصيل : [ص 185] .

آ - تذكر الركن الناقص قبل السلام معتقداً الكمال :